

## لائحة المركز

مقدمة:

تنطلق رسالة مركز ضمان الجودة والتأهيل للاعتماد بجامعة عين شمس من الإحساس بمدى حاجة جامعة عين شمس إلى بيت خبرة تتركز أنشطته في مجال تطوير الأداء الأكاديمي والإداري في مجالات التدريس والتعليم والبحوث والاستشارات والتدريب لتحقيق أهداف التنمية المتواصلة في عصر تتسارع فيه خطى التطور ومتطلبات التغيير المستمر ويزخر بآليات جديدة لم تكن معروفة أو متاحة منذ سنوات قليلة. ومن هذا المنطلق تتحدد رسالة المركز في القيام بالأنشطة المتعلقة بتطوير أداء الجامعة ووحداتها المختلفة بالمعنى الشامل في ضوء ضمان الجودة الشاملة والاعداد للاعتماد من خلال منظور استراتيجي مستقبلي.

الأنشطة الرئيسية للمركز ووحداته التنظيمية:

تحدد أنشطة المركز الرئيسية في مجالين أساسيين يشكلان منظومة متكاملة لتطوير وتقويم الأداء الجامعي بما يتضمنه من جوانب تعليمية وأكاديمية وبحثية وإدارية وتدريبية واستشارية ويتمثل في وحدتين.

مادة (1): ينشأ بجامعة عين شمس مركز ضمان الجودة والتأهيل للاعتماد ويعتبر هذا المركز وحدة من وحدات الجامعة ذات الطابع الخاص له استقلاله الفني والإداري والمالي. وفقاً للمادة (307) من اللائحة التنفيذية للقانون (49) لسنة 1972 م بشأن تنظيم الجامعات.

مادة (2): يضم المركز وحدتين:

(1) وحدة تقويم الأداء وضمان الجودة والتأهيل للاعتماد.

(2) وحدة تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس.

ويجوز إنشاء وحدات أخرى إذا دعت الضرورة لذلك.

مادة (3): أهداف المركز:

- يرمي المركز من خلال وحداته إلى رسم خطة إستراتيجية شاملة محددة الأهداف والبرامج غايتها تطوير العملية التعليمية والبحثية والإدارية وتعظيم درجة مساهمة الجامعة في خطة التنمية القومية المستدامة وفي خدمة المجتمع المحلي وفتح قنوات للتعاون مع المراكز المتشابهة محليا وعربيا وعالميا وأيضا المراكز ذات الطابع الخاص بجامعة عين شمس.

أولاً: أهداف وحدة تقويم الأداء وضمان الجودة والتأهيل للاعتماد

(1) اقتراح السياسة العامة لتقويم الأداء وضمان الجودة لوحدات الجامعة الأكاديمية والإدارية.

(2) وضع النظم والمعايير والنماذج المختلفة التي تستخدم لتقييم أنشطة الجامعة المختلفة، وتقييم أداء الكليات بجانبها الأكاديمي والإداري.

(3) تدعيم إنشاء وحدات تقويم الأداء وضمان الجودة بجميع كليات جامعة عين شمس والإشراف على هذه الوحدات فنيا وتقديم المشورة لإجراء دراسات التقييم الذاتي، وتجميع نتائج هذه الدراسات وتحليلها، وبيان السلبيات والابجائيات، وتقديم التوصيات بشأن اقتراحات تطوير أداء الوحدات المختلفة بالجامعة كخطة أساسية للحصول على الاعتماد الذي يعزز جودة التعليم في الجامعة.

(4) اقتراح نظام ومعايير للجوائز والحوافز للأداء المتميز في المجال التعليمي والبحثي وخدمة المجتمع وكذلك في المجالات الإدارية المختلفة في إطار تنافسي على مستوى الجامعة، وعلى مستوى الكليات والوحدات الإدارية.

(5) تحليل وتقييم نتائج البرامج التدريبية للعاملين بالجامعة.

(6) تقديم المشورة الفنية للمؤسسات والمعاهد العلمية والتعليمية في مجال وضع وتنفيذ نظم تقييم الأداء وضمان الجودة.

(7) نشر الوعي بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالجامعة والطلاب بأهمية تطبيق نظام ضمان الجودة والاعتماد.

(8) العمل على تكوين رأي عام مجتمعي يدعم البرامج التعليمية المختلفة بجامعة عين شمس ويؤكد على اتفاقها مع المعايير العالمية والأقليمية والقومية.

(9) إنشاء قاعدة بيانات للبرامج والدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة ولجميع الوحدات الإدارية بالجامعة لإمكانية متابعة تطوير العملية التعليمية.  
ثانياً: أهداف وحدة تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس

- 1) التعاون مع الوحدات ذات الطابع الخاص في وضع وتنفيذ برامج التنمية المهنية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في مجالات تطوير المناهج وأساليب التدريس والامتحانات، وإعداد مشروعات البحوث والإشراف على تنفيذها.
- 2) التعاون مع الوحدات ذات الطابع الخاص لوضع وتنفيذ برامج التدريب والتأهيل المستمر للعاملين والإداريين في الأقسام الأكاديمية بما يتناسب مع تخصصاتهم وكذلك العاملين في الوحدات التعليمية المساندة.
- 3) إصدار المطبوعات والنشرات اللازمة للدورات التدريبية.
- 4) تقديم الاستشارات الفنية في المجالات التدريبية للقطاع الحكومي والخاص في ميدان التعليم.
- 5) اقتراح برامج التأهيل المستمر التي يمكن أن تقدمها الجامعة للعاملين بالقطاعات الخدمية والإنتاجية وتنفيذها بالوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.
- 6) إعداد دراسات الجدوى العلمية الخاصة بإنشاء المؤسسات الأكاديمية وأقسامها.
- 7) تقديم الاستشارات العلمية والفنية والاقتصادية لكافة الخدمات التعليمية الجامعية.
- 8) اقتراح إنشاء كليات ومعاهد وأقسام أكاديمية جديدة في ضوء احتياجات المجتمع.

مادة (4): يتولى إدارة المركز مجلس إدارة يشكل بقرار من رئيس الجامعة لمدة سنتين قابلة للتجديد على النحو الآتي:

رئيساً	أ.د/ رئيس الجامعة
نائباً للرئيس	أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب
عضواً	أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث
عضواً	أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
عضواً	أ.د/ مدير المركز
عضواً	أ.د/ نائب مدير المركز
	- اثنان من عمداء الكليات.
	- اثنان من الشخصيات العامة.
	- اثنان من الأساتذة المتفرغين.
	- ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس العاملين.
عضواً	- أمين الجامعة
الأعمال	- ممثلان لخريجي الجامعة من رجال الأعمال.

ويجوز دعوة رئيسي وحدتي المركز ورؤساء وحدات الكليات ورئيس اتحاد الطلاب لحضور اجتماعات مجلس الإدارة دون أن يكون لهم حق التصويت.

مادة (5): يجتمع مجلس الإدارة مرة على الأقل كل شهرين بناء على دعوة من رئيسه أو بطلب من أغلبية الأعضاء ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا بحضور أكثر من نصف أعضائه، ويرأس الجلسة رئيس المجلس ويحل محله نائب الرئيس عند غيابه، وتصدر قرارات المجلس بأغلبية الأصوات فإذا تساوت يرجح الجانب الذي يضم رئيس الجلسة.

مادة (6): مجلس إدارة المركز هو السلطة المهيمنة على شئونه ووضع سياساته التي تحقق أهدافه وله على الأخص ما يلي:

- (1) وضع النظام الداخلي للعمل في المركز وتحديد الاختصاصات والتوصيف العام لواجبات العاملين به.
  - (2) اعتماد مشروع الخطة السنوية لأنشطة المركز ووحداته المختلفة التي يتولى إعدادها مدير المركز ورؤساء الوحدات.
  - (3) إقرار مشروع الخطة المالية السنوية للمركز، وحسابه الختامي قبل عرضه على الجهات المختصة.
  - (4) النظر في التقارير الدورية التي تقدم سير العمل بالمركز ومركزه المالي.
  - (5) مراجعة اللوائح الإدارية والمالية والفنية الخاصة بالمركز تمهيداً لإعتمادها من السلطة المختصة.
  - (6) اعتماد نظام العقود والاتفاقات مع المتعاملين مع المركز.
  - (7) الموافقة على ترشيح من يمثل المركز في المؤتمرات والندوات والاجتماعات العلمية.
  - (8) الموافقة على الدعوة إلى عقد الاجتماعات والندوات والمؤتمرات بالتعاون مع الجهات الأخرى.
  - (9) الموافقة على التقرير السنوي عن نشاط المركز الذي يعده مدير المركز.
  - (10) اعتماد الأجور والمكافآت للفنيين والإداريين العاملين بالمركز في ضوء اللوائح التي يقرها المركز.
- مادة (7): يصدر رئيس الجامعة قراراً بتعيين مدير المركز من بين أعضاء هيئة التدريس بجامعة عين شمس لمدة سنتين قابلة للتجديد.
- مادة (8): يتولى مدير المركز تصريف أموره وإدارة شئونه الفنية في إطار سياسات وقرارات مجلس الإدارة وله على وجه الخصوص ما يلي:

- (1) تسيير العمل اليومي للمركز ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
  - (2) إعداد الخطة السنوية لأنشطة المركز.
  - (3) إقتراح المكافآت والأجور للعاملين بالمركز والمتعاملين معه.
  - (4) إعداد التقرير السنوي عن نشاط المركز والتقارير الدورية التي تقدم عن سير العمل.
  - (5) مراجعة مشروع الموازنة والحساب الختامي الذين يعدهما مدير المركز وعرضهما على مجلس الإدارة.
  - (6) ترشح رؤساء الوحدات الفرعية للمركز وأمين المركز والمسئول المالي وغيره من العاملين والإداريين.
  - (7) الاستعانة بمن يرى الخبراء لإنجاز المهام الموكولة للمركز.
- مادة (9): يصدر رئيس الجامعة قراراً بتعيين رؤساء وحدات المركز من بين أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بناء على عرض من مدير المركز وذلك لمدة سنتين قابلة للتجديد وتحدد لائحة كل وحدة اختصاصات مديرها.